

الى السيد وزيرة الاقتصاد والمالية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال اني

شرعية فرض الضريبة على الدخل على معاشات المتقاعدين

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

كما تعلمن السيدة الوزيرة المحترمة، أن المتقاعدين، سبق أن خضعت أجورهم للاقتطاع المتعلق بالضريبة على الدخل، لما كانوا يزاولون عملهم، سواء في أسلاك الوظيفة العمومية أو في غيرها من المهن الأخرى، وكانوا يؤدون إضافة إلى ذلك اشتراكاتهم لفائدة صناديق التقاعد؛ وهذه الأخيرة، في مقدمتها الصندوق المغربي للتقاعد، ما يزال يخضع معاشاتهم للاقتطاع مرة ثانية.

وحيث أن أجور المتقاعدين خضعت من قبل لهذا الاقتطاع، لما كانوا يزاولون مهامهم، بشكل جعل المساهمة التي يتوصل بها الصندوق المغربي للتقاعد، أو غيره من الصناديق الأخرى، المتعلقة بباقي المهن غير الوظيفة العمومية، خاضعة للضريبة، ويتم اقتطاعها مجددا لما يعود للمتقاعد باعتباره معاشا.

وحيث أنه لا يعقل أن تؤدي الضريبة على نفس المبلغ المالي مرتين، الأولى قبل إيداعه لدى الصندوق المكلف بالتقاعد باعتباره اشتراكا، والثانية لما يعود للمتقاعد معاشا.

وحيث أن الجميع يعتبر هذا الإجراء اجحافا وظلما في حق المتقاعدين، التي تحتاج إلى رعاية اجتماعية خاصة، مما يفقده شرعيته.

لذلك، نسائلكن السيدة الوزيرة المحترمة، عما يلي:

- مدى شرعية فرض الضريبة على الدخل على معاشات المتقاعدين؟
- وما هي الإجراءات التي ستتخذنها لتصحيح الوضع، وإعفاء المتقاعدين من الضريبة على الدخل؟
- وماهي الآجال الزمنية الكافية للقيام بذلك؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

عبد القادر الطاهر الحسن لشكر عبد الرحيم شهيد سلوى الدمناتي